



دليمة أهل العزاء
رحلة ٦ ٥٤ ٢٠٢٣

قرار في الضم

أصدرت الهيئة الوطنية للاتصالات

القرار التالي بين:

المدعى: شركة "أورنج تونس" في شخص ممثلها القانوني الكائن مقرها الاجتماعي بحدائق البحيرة
صفاف البحيرة تونس 1053.

من جهة

المدعى عليه: شركة "أوريديو تونس" في شخص ممثلها القانوني الكائن مقرها بحدائق البحيرة صفاف
البحيرة تونس 1053.

من جهة أخرى

الإجراءات

بعد الاطلاع على مجلة الاتصالات وخاصة الفصول 63 و65 و67 جدي و68 جدي و74 جدي منها.

وبعد الاطلاع على الأمر عدد 3026 المؤرخ في 15 سبتمبر 2008 والمتعلق بضبط الشروط العامة لاستغلال الشبكات العمومية للاتصالات وشبكات النفاذ المنقح والمتتم بالأمر عدد 53 المؤرخ في 10 جانفي 2014 والأمر عدد 912 المؤرخ في 17 أوت 2017.

وبعد الاطلاع على قرار الهيئة الوطنية للاتصالات عدد 545 المؤرخ في 11 جوان 2014 والمتعلق بالصادقة على طريقة تحديد تعريفات عروض خدمات التفصيل الموجهة للعموم وإحراءات الموافقة عليها، المنقح والمتتم بالقرار عدد 09 الصادر في 12 آفريل 2017 والقرار عدد 17 الصادر في 20 ديسمبر 2017 والقرار عدد 05 الصادر في 17 أوت 2018.

وبعد الاطلاع على عريضة الدعوى المقدمة من قبل شركة "أورنج تونس" بتاريخ 14 جوان 2022 المرسمة تحت عدد 508 والتي تضمنت تظلمها من إقدام شركة "أوريديو تونس" على ترويج عرض تجاري يقوم على مراكمه التحفizات من خلال إسناد الأنترنات بصورة مجانية دون أي عملية شحن للخط الهاتفي في مخالفة صريحة حسب ادعائيا للقرارات التعديلية الصادرة عن الهيئة التي تمنع مراكمه الأنترنات مع منحها لرصيد مجاني بـ 2 دينار كامياباز ترحيب مؤكدة مخالفة الشركة المطلوبة للتراخيص المنظمة لخدمات الاتصالات بالتفصيل المنصوص عليها خاصة بالفصل 3 (أ) من الأمر عدد 3026 لسنة 2008 المؤرخ في 15 سبتمبر 2008 والمتعلق بضبط الشروط العامة لاستغلال الشبكات العمومية للاتصالات وشبكات النفاذ المنقح والمتتم بالأمر عدد 353 المؤرخ في 10 جانفي 2014 والأمر عدد 912 المؤرخ في 17 أوت 2017 ولأحكام قرار الهيئة الوطنية للاتصالات عدد 54 الصادر بتاريخ 11 جوان 2014 والمتعلق بالصادقة على طريقة تحديد تعريفات عروض خدمات التفصيل الموجهة للعموم وإجراءات الموافقة عليها، المنقح والمتتم بالقرار عدد 09 الصادر في 12 أفريل 2017 والقرار عدد 17 الصادر في 20 ديسمبر 2017 والقرار عدد 05 الصادر في 17 أوت 2018 متمسكة باهيار حجم مبيعاتها نتيجة اتجاه الحرفاء بصفة كبيرة نحو عروض "أوريديو تونس" معتبرة أن الوضع جد خطير حسب قولها مما يستوجب معه إجراء تدقيق شامل في إطار قضية الحال للوقوف على حقيقة هذه الممارسات وما تحمله من مكانة في السياسة التجارية لخصيمتها وانتهت إلى طلب قول ما يقتضيه القانون في خصوص تعمد خصميتها ترويج العرض المتظلم منه وإعمال أحكام الفصل 74 من مجلة الاتصالات في حقها.

وبعد الاطلاع كذلك على عريضة الدعوى المقدمة من قبل شركة "أورنج تونس" بتاريخ 15 جوان 2022 المرسمة تحت عدد 509 والمتضمنة تظلمها من ترويج المدعى عليها للعرض التجاري يقوم على مراكمه التحفizات وإسناد الأنترنات مجانا دون أي عملية شحن لخط الاشتراك وطلبتها إلى طلب قول ما يقتضيه القانون في خصوص تعمد خصميتها ترويج العرض المتظلم منه وإعمال أحكام الفصل 74 من مجلة الاتصالات في حقها.

وبعد الاطلاع على مطلب السيدة المقررة العامة المؤرخ في جويلية 2022 والمتعلق بطلب ضم القضيتين عدد 508 و 509 لاتحادهما من حيث أطراف النزاع وكذلك لوحدة الموضوع ولحصول المخالفتين المدعى بهما في نفس الفترة الزمنية.

وبعد المفاوضة القانونية صرحت الهيئة الوطنية للاتصالات بما يلي

حيث تبين بعد الاطلاع على أوراق القضيتين عدد 508 و 509 انهم يتحдан في موضوع الدعوى وبسبها وأطرافها وهو ما يستوجب ضم الإجراءات لبعضها البعض.

وحيث وطالما اتحد الاطراف والموضوع بين القضيتين وتفاديا لصدور قرارات متضاربة فإنه تعين ضم القضية الراهنة للقضية عدد 508 المشار إليها أعلاه واعتبارها ورقة من أوراقها والبت فيما بقرار واحد.

ولهذه الأسباب

قررت الهيئة الوطنية للاتصالات ضم القضية عدد 508 لاتحادهما في الموضوع والسبب والأطراف.

وصدر هذا القرار عن الهيئة الوطنية للاتصالات المتركبة من السادة:

محمد الطاهر الميساوي: رئيس

شاكر التواتي: نائب رئيس

شيراز التليلي: العضو القار

مجدي حسن: عضو

كمال البرزق: عضو

كريم الشواشي: عضو

سمية حمودة: عضو

رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات

محمد الطاهر الميساوي



عملاء بتأمل 75 من مجلس الاتصالات
يحضرون رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات
الصينية للت至此ية يحيى بهذا القرار

الإسكندرية
رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات